

بلغه السالك لأقرب المسالك

سينبه عليه قوله كالسلم مثال للمنفي قوله لأن المعين ليس في الذمة علة للمنفي قوله من حق الله تعالى كالسلم أي من حيث إن العلة في المنع إما بيع معين يتأخر قبضه أو أو ابتداء الدين بالدين لأن هاتين العلتين من موانع السلم قوله يرد عليه أي على خليل قوله من أن قوله أو عين إلخ ليس هذا لفظ خليل بل لفظه وعجل إن عين أو بشرط أو عادة قوله بأن يحمل الأولان المناسب لترتيب خليل أن يقول الأخيران قوله ويفرد المعين عما قبله المناسب عما بعده قوله لو أخره هذا مما يعين أن كلامه أو لا سبق قلم قوله أي ويجب تعجيل الأجر إذا لم يعين أي و الحال أنه لم يجر عرف بالتعجيل ولا اشترط قوله في ذمتك إلخ ليس هذا التصريح لازما بل إن حصل العقد على الإطلاق فالمنافع مضمونة في الذمة سواء صرح بذلك أم لا قوله وإلا لأدى إلى ابتداء الدين بالدين أي لما فيه من تعمير الذمتين بدليل تعليله بقوله لأن ذمته مشغولة إلخ قوله قبض للأواخر هذا قول أشهب قوله وقبل لا بد من تعجيل جميع الأجرة أي بناء على قول ابن القاسم إن قبض الأوائل ليس قبضا للأواخر فيجب تعجيل النقد في المنافع المضمونة شرع فيها أم لا والأول مشهور مبنى على ضعيف